

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٩٩٣ لسنة ٢٠١٦ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوي القطن للموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البنور المعدة لتقاوي :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠١٥ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول

لتقاوي القطن للموسم الزراعى (٢٠١٧/٢٠١٦) :

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرر :

ماده ١ - لا تعتبر بذرة القطن صالحة لتقاوي فى الموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٦

في الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩.٥٪) .

إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أيًا كان نسبتها .

إذا وجد بها بذور النوع Gossypium hirsutum L (بطرازيه الملمسة تماماً ، والعارية تماماً ذات شوكه أو هجين أيًا كان نسبتها) .

إذا قلت نسبة الإثبات عن (٧٢٪) ، والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٦/١١/٢٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ. د / عصام فايد